رابط المادة على منصة باحث

فتاوي الحج 5341 هجري

11-25/ مامعنى " لمن لم يكن اهله حاضرى المسجد الحرام "؟ ll الشيخ عبد المحسن الزامل

عبدالمحسن الزامل

يقول السائل قال الله عز وجل ما معنى المراد مثل ما سبق ان المسجد الحرام هم اهل مكة على قول مالك او اهل مكة والحرم على قوم مجاهد وطاووس ابن - 00:00:00

عليهم وان هذا هو اظهر الاقوال في هذه المسألة ان حاظر المسجد الحرام من كان حاضرا فيدخل فيه اهل الحرم واهل مكة ولو كانوا خارج الحرم. التنعيم اليوم من كان ساكن في التنعيم وهو خارج الحرم. ما يجب عليه الهدي - 00:00:40

لانه من حاضر المسجد الحرام لانه من اهل مكة واهل مكة والحرم واحد فلو امتد البنيان من جميع الجهات حتى تجاوز الحرم فكل من كان من اهل مكة مستقرا بها فلا هدي عليه. هذا هو الاقذر - 00:01:00

وذهب الجمهور الى ان حاضن المسجد الحرام هو من دون من بينه وبين مكة دون مسافة القصر وذهب ابو حنيفة الى ان حاضنة الحرام هو من دون المواقيت. وهذه اقوال في الحقيقة لا - 00:01:20

الدليل عليها والاية سبق تقريرها وانها واضحة في ان المراد ان المراد بهم من يحضر الحرم بمعنى ساكن الحرم او في مكة لان الجميع يشملهم هذا الاسم فهذا ليس عليه هدي - 00:01:40

لكن ليس معنى ذلك ليس لاعنا له متعة له ان يتمتع عند جمهور فحاضروا المسجد الحرام لهم ان يتمتعوا يلبي بالحج والعمرة قارن وله ايضا على قول الجمهور ان يحرق بعمرة ويتحلل منها لو ان الانسان من اهل مكة ذهب الى الطائف - 00:02:00

مثلا او جدة فاحرم بعمرة حينما نزل الى مكة فتحلل منها في اشهر الحج. ثم احرم من عامه عامي فانه يكون متمتعا ولا هدي عليه. لان قوله ذلك اسم الاشارة يرجع الى - 00:02:20

اقرب مذكور العقرب المذكور وهو الهدي - 00:02:40